رابط المادة على منصة باحث

حلقات نور على الدرب)590(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:00

ايها الاخوة والاخوات السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا بكم الى حلقة جديدة في برنامجكم نور على الدرب اسئلتكم في هذه الحلقة نعرضها على صاحب الفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء - 00:00:17

اهلا ومرحبا بكم فضيلة الشيخ. وانا كذلك ارحب بكم وبالمستمعين هذه رسالة باعثها ابو معتز مصري مقيم بالرياض هل يجوز لشخص في بلد اوروبي؟ ان يعقد القران على فتاة من هذه البلاد بغرض تسهيل بعض الاجراءات فقط - 00:00:35

دون الدخول بها سواء مقابل بعضا من المال او خدمة لهذا الشخص وهما متفقان على هذا. على ان يحل العقد يعني يسقط العقد بمجرد انتهاء هذه الاجراءات النظامية في هذا البلد - 00:00:55

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب من مبادئ هذه الشريعة حفظ النسل والمقصود بحفظ النسل - 00:01:12

حفظه من جهة الوجود وحفظه من ناحية العدم فحفظه من ناحية الوجود ان الله سبحانه وتعالى قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا ومتع هذه الحياة من المأكولات - 00:01:42

والمشروبات والملبوسات وكذلك المساكن كلها من اجل خدمة الانسان وشرع الله النكاح شرع الله جل وعلا النكاح وشرع الطلاق وذلك من اجل ان يكون السبب الذي هو النكاح يكون ما يترتب عليه - 00:02:14

من اولاد يكونون شرعيين واذا نظرنا الى العوارض التي تعرض بهذا النكاح وجدنا ان هناك عوارض منها في زواج المتعة ومنها الزواج بنية الطلاق ومنها نكاح الشغار هذه امور كلها - 00:02:53

لا تجوز لانها منافية لهذا الاصل لان الاصل في النكاح هو الاستمرار لكن عندما تكون هناك عوارض مستقبلا كما اذا شاءت العلاقة بين الزوجين لسبب من الاسباب ككون الرجل يكره المرأة - 00:03:32

او ان المرأة يكره الرجل او يحدث ان الرجل يتغير عليها فيصدر منه عليها من الاداء ما يجعلها تطلب الطلاق منه او يصدر منها هي ما يكون فيه اساءة الى - 00:04:13

الزوج المهم هو انه يوجد سبب من الزوج او سبب من الزوجة او يكون كل منهما حصل منه سبب ينفر الاخر عنه فحينئذ يفرق بينهما اما بالنظر الى ما يحصل - 00:04:43

من كوني الشخص يتزوج المرأة ولا يدخل بها وذلك من اجل حصول اغراض دنيوية فهذا زواج بنية الطلاق ومتى تحصل على مقصوده الدنيوي فانه يطلقها لا شك ان هذا مناف - 00:05:13

لمقصود الشارع من عقد النكاح مقصود الشارع من عقد النكاح هو استمرار الحياة الزوجية وبنا حياة زوجية ينشأ عنها اولاد وهم النسل الذين يحافظوا عليهم وهكذا الشخص عندما يسافر الى بلد - 00:05:44

يبي يقيم بها اسبوع او مثلا او اسبوعين ويتزوج زوجة يقضي منها حاجته في خلال الاسبوع اول اسبوعين ويطلقها وقد تكون حاملا ولكنه لا يبالي بهذا الولد فيتركها هي وولدها - 00:06:19
اتركها هي والولد والولد منسوب اليه المقصود هو ان الواجب على الشخص ان يتزوج حسب مقتضيات اه المقتضيات الشرعية وبالله التوفيق احسن الله اليكم زميل تقدم للزواج من فتاة من دولة عربية ووافقت امها واخوها الاكبر - 00:06:46
مع موافقة الفتاة لكن والدها عارض وبشدة. عندها قام اخوها بتزويجها وكان وليها في ذلك العقد مع وجود شهود واشهار ومضى على هذا الزواج عدة سنوات ولديهم طفل هل الزواج صحيح؟ علما بان والدها موافق الان على الزواج - 00:07:17
الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل والولي في هذه الصورة هو الاب وهو موجود وممتنع عن العقد على هذه البنت لهذا الرجل وعقد - 00:07:40
اخيها عليها بحضور يعني مع امتناع والده هذا هذا العقد ليس بصحيح واما بالنظر الى موافقة والدها في اخر الامر فيمكنهم مراجعة المحكمة وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه ام سليمان لها عدد من الاسئلة اصابتها الدورة قبل موعدها بايام. لكنها خرجت على شكل كدرة وسفرة استمرت يومين - 00:08:10
ثم انقطعت تماما وبعد اربعة ايام نزل الدم الصريح فهل تعيد الصلاة والصيام لليومين المذكورين ام لا الجواب من المعلوم ان العادة يتقدمها نزول كدرة او سفرة والكدرة والصفرة السابقة للعادة - 00:08:42
حكمها حكم كالعادة حكمها حكم العادة هذه المرأة اذا كانت هذه الصفرة والقدرة يعني هي الصغرى والصهرة والكدرة المتقدمة للعادة وصلتها فانها فانها فانها يعني فليس عليها في واقع الامر صلاة - 00:09:06
وبالله التوفيق الصوم تعيده يا شيخ الصوم تعيده. نعم احسن الله اليكم هل المرأة مأمورة بقول امين مع الامام في الصلاة الجهرية الجواب تقول امين لكن فيما بينها وبين نفسها - 00:09:31
لان الله سبحانه وتعالى شرع للرجال احكاما خاصة بهم وشرع للنساء احكاما خاصة بها والاصل في الشريعة هو اشتراك الرجال والنساء في الاحكام الا ما دل الدليل على خصوصيته في الرجال دون النساء - 00:09:48
او على خصوصيته في النساء دون الرجال ولكن في وقتنا الحاضر اختلط الامر على كثير من الناس وهذا الاختلاط قد يكون سببه الجهل وقد يكون سببه الهواء وقد يكون سببه - 00:10:25
الافساد فصار الناس فصار كثير من الناس يريدون ينادون بمساواة المرأة للرجل في كل شيء بمعنى ان الحقوق التي جعلت للرجل من جهة الله ومن جهة رسوله صلى الله عليه وسلم تعطى المرأة - 00:11:00
فاذا ايضا حقوق المرأة تكون للرجل والواجب هو الوقوف على ما دل عليه الكتاب والسنة من جهتي اقتصار الرجال على حقوقهم الخاصة بهم واقتصار النسا على الحقوق الخاصة بهن والاشتراك - 00:11:29
فيما لم يدل دليل على خصوصيته بالنظر للرجل وبالنظر للمرأة اما هذه المسألة في عينها فانها كما ذكرت في بداية الجواب انها تؤمن ولكنها لا ترفع صوتها. وبالله التوفيق الله اليكم تقول هل تتحول المرأة في بيتها عن موضعها اذا صلت الفريضة وارادت ان تؤدي السنة؟ ام تكون الفريضة والسنة في مكان واحد - 00:11:59
الجواب الله سبحانه وتعالى قال اذا زلزلت الارض زلزالها. الى قوله يومئذ تحدث اخبارها ومعنى ذلك ان الارض تشهد بما عمل عليها يوم القيامة والشخص عندما يعمل عملا على الارض يصلي مثلا - 00:12:31
في موقع ثم ينتقل الى موقع اخر هو يريد ان هذا الموضع الذي صلى فيه يشهد له بانه صلى وكذلك الموضع الثاني ومن المعلوم ان الله تعالى قال فما بكت عليهم السماء والارض يعني الكفار - 00:13:15
لان لانهم لم يعملوا على الارض عملا صالحا اذا مات الكافر يفقد هذا الموضع يفقد الكافر ولا يبكي عليه وكذلك لا يصعد له عمل صالح الى الله فلا يبكي عليه - 00:13:42
فما بكت عليهم السماء والارض. اما بالنظر للمؤمن فانه اذا مات تبكي عليه مواضع صلاته. ومواضع عباداته. وكذلك تبكي عليه مصاعد

اعماله وبالله التوفيق احسن الله اليكم تسأل اختنا تقول هل قيء الطفل طاهر ام نجس - 00:14:02
الجواب اذا نزل القيء من الطفل فانها تغسله وبالله التوفيق. ايضا تقول هل ينتقض وضوء المرأة اذا هي قامت بتغسيل ابنها الرضيع ومست عورته؟ الجواب اذا مست عورة الرضيع سواء القبل او الدبر فانه ينتقض وضوئها وعليها ان تتوضأ وبالله - 00:14:28
توفيق هل يجوز ان نخرج زكاة الفطر في بلدنا الاصلي الذي نعيش فيه مع العلم اننا صمنا رمضان في مكة المكرمة الجواب زكاة الفطر يخرجها الشخص في البلد الذي هو فيه - 00:14:48
ولا يرسلها الى البلد الذي ينتمي اليه وبالله التوفيق اذا كان لي اخ لا يجد حاجته مع انه يصرف نصف راتبه في شراء القات والدخان فهل نعطيه من الزكاة الجواب - 00:15:09
هذا من المبذرين ولا تبدل تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين فبذل الاموال في وجوه محرمة هذا من التبذير واذا كان ما بقي من راتبه لا يصرف عليه ولا على اولاده - 00:15:31
فبامكانكم انكم يقدمون له زكاة ولكن تكون لا ولكنها لا تكون نقودا وانما تكون مثلا طعام او ملابس على حسب الحاجة التي يحتاجها هو واولاده. اما النقود فلا تعطوه نقودا لانه سيشتريه - 00:16:02
بها هذه الامور المحرمة ولا يصرفها على اولاده وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة باعثها احد المستمعين من دولة عربية مقيم في مكة المكرمة سافرت الى دولة عربية مكثت مدة طويلة وكنت لا اتصل على اهلي - 00:16:26
الا كل ثلاثة او اربعة اشهر فهل هذا من العقوق الجواب صلة الرحم تختلف درجة في درجة الشخص الذي يراد ان يوصل والنبي صلى الله عليه وسلم سأله سائل قال يا رسول الله - 00:16:44
من اولى الناس بحسن صحبتي؟ قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال ابوك ثم ادناك ادناك وقصة القرني حينما قال الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:17:15
عمر ابن الخطاب يأتيكم وفد من اهل اليمن معهم اويس القرني له والدة هو بها بار لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل فاذا نظرنا الى هذه الوصية - 00:17:37
وجدنا ان اطرافها عمر رضي الله عنه واويس القرني والدته والدعاء واذا نظرنا الى مقام عمر رضي الله عنه اذا نظرنا الى مقام عمر رضي الله عنه فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول ما سلك ابن الخطاب واديا الا سلك - 00:17:56
الشيطان واديا اخر ولما دعا الرسول صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اعز الاسلام باحد العمرين جاء عمر بن الخطاب فطرق الباب عليه معلنا اسلامه مقام عمر رضي الله عنه مقام عظيم. ويقول صلى الله عليه وسلم وزنت باهل الارض فرجحت - 00:18:23
ووزن ابو بكر باهل الارض فرجح ووزن عمر باهل الارض فرجح ثم رفع الميزان فهذا مقام عمر رضي الله عنه وفيه امور كثيرة تتعلق ببيان شخصيته ومنزلته ومع ذلك يقول له الرسول صلى الله عليه وسلم فان استطعت ان يستغفر لك فافعل. فلما جاء وفد اليمن سأل عنهم - 00:18:49
سأل عنه عمر رضي الله عنه فدلوه عليه فقص عليهما جرى بينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم فاستغفروا له اويس فهذا دليل على عظم البر والانسان على حسب استطاعته - 00:19:19
من جهة الوقت وعلى حسب استطاعته من جهة القول من جهة الفعل من جهة المال وبالله التوفيق احسن الله اليكم يقول صليت مرة في مسجد من مساجد القرى المجاورة لمكة المكرمة صلاة العشاء فقرأ الامام في الركعة الاولى ما تيسر من سورة مريم حتى بلغ قوله تعالى اولئك - 00:19:41
الذين انعم الله عليهم من النبيين من ذرية ادم وممن حملنا مع نوح ومن ذرية ابراهيم واسرائيل وممن هدينا واجتبينا اذا تتلى عليهم ايات الرحمن خروا سجدا وبكيا فانهى الاية ثم ركع ولم يسجد فسألناه فقال الركوع والسجود ذكر لله. فالركوع مجزئ. فهل قوله صحيح - 00:20:03
الجواب هذا مثل شخص لما رفع هو امام لما رفع من الركوع بدلا من ان يقول سمع الله لمن حمده قال الله اكبر فسبح الجماعة فلم

يمتثل وقبل السلام سبحوا يريدون ان يسجد للسهو فلم يسجد - 00:20:30
فلما سلم قال الله اكبر دعاء سمع الله لمن حمده دعاء وجعلوا هذا بدل هذا جائز هذا في الواقع جاهل مركب الركوع ركن من اركان الصلاة سواء كانت فرضا او كانت نفلا - 00:21:03
والسجود مشروع. سجود التلاوة بامكانه ان يسجد للتلاوة واذا رفع من سجود التلاوة يكبر للركوع وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه المستمعة ميم ميم باء من جدة. كان لدي ذهب اشتريته واشتريته قبل سنتين - 00:21:31
وتسعة اشهر وانا لا اتذكر قيمته جيدا، لكن اتوقع انها ثلاثين الف استعملت بعضه في مناسبتين وكانت نيتي عندما اشتريته ان يكون للزينة واحتجت للانفاق فبدأت ابيع منه وقبل تمام الحول بعتوا ما قيمته اربعة الاف ريال - 00:21:53
وحال الحول الاول وعندي ذهب لكن لم ازكيه جهلا مني وبعت ما تبقى لدي من ذهب قبل عام هاي الحول الثاني ولم يتبقى عندي منه الا حلق صغيرة يوضع في الاذن - 00:22:13
فتقول ادين لي على اختي من هذا الذهب قيمة الثلاثة الاف وسبع مئة ريال. علما باني قد سامحته. سامحتها على نصف المبلغ. كيف اخرج زكاة هذا الذهب افيدوني جزاكم الله خيرا - 00:22:27
الجواب الاصل في هذه المسألة ان المال الذي اشتري به الذهب يبدأ حوله من حين الملك ولو فرضنا ان هذا المال الذي اشتري به الذهب مكث اه سنة قبل شراء الذهب - 00:22:40
وجبت فيه الزكاة ولو فرضنا انه شري به ذهبا بعد نصف الحول من ملكه فانه يستمر الحول مع شراء الذهب فاذا تم حول المبلغ من حين تملكه لا من حين شراء الذهب فان فانها تزكيه اذا - 00:23:18
تم حوله وعلى هذا الاساس يجري هذا الحكم اما بالنظر الى ما ذكرته من اختلاف من ناحية انها مثلا تبيع الشي فهي اعلم بذلك وبامكانها انها تعمل ترتيبا يعني على جميع تصرفاتها وبعد ذلك ترسل هذا الترتيب الى البرنامج برنامج نورا على - 00:23:44
ويمكن اجابتها عليه وهكذا بالنظر الى المبلغ الذي عند اختها. لانها تقول انها تسامحت عن نفسه عن نصفه فاذا كان هذا النصف قد تم عليه الحول فان الزكاة واجبة فيه. اما اذا لم يكن تم عليه الحول فليس فيه - 00:24:14
زكاة وما بقي في ذمة اختها من المال فانها تجب عليه الزكاة تجب فيه الزكاة الا اذا لم ابلغ نصابا الا اذا كان عندها مال بامكانها ان تضم ذلك اليه من اجل كمال النصاب وبالله التوفيق - 00:24:38
احسن الله اليكم اخر سؤال للمستمع من جدة وهو اخر سؤال في هذه الحلقة هل يجوز اخراج كفارة قضاء صيام رمضان بعد مرور ثلاثة اشهر على هذا الصوم القضاء الجواب - 00:24:58
اذا افطر الشخص في رمضان مثل ما تفطر الحائض او مثلا المسافر او النفساء او المريض ثم انتهى رمظان واراد ان يقظي وقضى الايام التي عليه ثم مضى فترة ولم يخرج الكفارة. الكفارة لا تجب عليه الا اذا ادركه رمضان اخر - 00:25:14
ولم يصم وليس له عذر في التأخير ما اذا كان له عذر في التأخير وادركه رمضان اخر فانه لا يجب عليه الا القضاء. هذا اذا له عذر. اما اذا لم يكن له عذر وادركه رمضان اخر فانه يقضي بعد رمضان وعليه - 00:25:46
الكفارة اما لو قظى بين رمظان الاول الذي افطر فيه ورمظان الثاني اه يعني قضى في هذه الفترة انه عليه القضاء فقط وليس عليه كفارة وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ونفع بعلمكم ايها الاخوة والاخوات كانت هذه الاجابات من صاحب الفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء عضو - 00:26:12
الدائمة للافتاء شكر الله لفضيلته ما تفضل به من الاجابة والبيان شكرا لطيب المتابعة. نذكركم بعنوان البرنامج المملكة العربية السعودية اذاعة القرآن الكريم صندوق بريد ستون الف تسعة وخمسون الرياض احد عشر الف خمسمائة - 00:26:39
واربعون او ابعثوا باسئلتكم على فاكس البرنامج اربعة اربعة اثنين خمسة خمسة اربعة ثلاثة برنامج نور على الدرب. شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:26:54